

# 21 من 72 | أحكام المرأة في الصيام | أسئلة عامة عن الحيض

## وأحكامه | صالح الفوزان | فقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم احكام المرأة في الصيام الدرس الثاني عشر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد - [00:00:00](#)

ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وحياكم الله الى لقاء جديد مع فضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء - [00:00:26](#)

ارحب بفضيلته في مطلع هذا اللقاء حياكم الله يا شيخ. حياكم الله وبارك فيكم نعم آآ اخوتي المستمعين الكرام لا يزال الحديث موصولا حول ما يتعلق بمسائل الحيض اه التي لها اه علاقة بعبادات المرأة - [00:00:44](#)

بربها ولا اننا نبدأ في هذه الحلقة آآ بسؤال آآ حول اه حكم الصلاة في الثوب الذي حاضت فيه اه المرأة ثم بعد ما تطهر وارادت ان تصلي ولا يزال الثوب عليها هل لها ان تصلي فيه؟ لان بعض النساء يتسائلن حول هذا - [00:01:05](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد. اللهم صلي وسلم وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فهذه المسألة سئل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم - [00:01:27](#)

عن المرأة تحيض في ثوبها فيصيب دم الحيض الثوب فقال صلى الله عليه وسلم تحكه ثم تقرصه ثم تنضحه بالماء تحكه او لا لتخفف من وجود الدم ثم تقرصه يعني تفركه في الماء - [00:01:49](#)

ثم تنضحه بعد الفك وتصلي فيه. قال صلى الله عليه وسلم وتصلي فيه. فدل على ان دل على مسائل. المسألة الاولى على ضيق الحال نعم. عند الصحابة رضي الله عنهم - [00:02:15](#)

حيث ان نسائهم تحيض او غالب نسائهم لحظن في ثوب واحد ليس لهن غيره ويظهرن ويصلين فيه. المسألة الثانية فيه دليل على نجاسة الدم فان النبي صلى الله عليه وسلم امر بغسله. المسألة الثالثة فيه دليل على كيفية تطهير - [00:02:34](#)

نجاسة اذا اصاب الثوب من دم او غيره لانها تغسل. المسألة الرابعة في الحديث دليل على اشتراط طهارة الثياب للصلاة كما في قوله تعالى وثيابك فطهر. ففي هذا الحديث دليل على انه يشترط طهارة الثوب الذي يصلى فيه - [00:02:57](#)

نعم بارك الله فيكم مر في اجابتكم فضيلة الشيخ ان الصحابييات ربما لم يكن لديهن الا ثوبا واحدا وربما نرى من الاسراف الذي وقعت فيه بعض نساء المسلمين في الثياب - [00:03:23](#)

اه اللبس الكثير واقتنائه وربما الاستفادة منه لمرة واحدة. توجيهكم في هذا نعم هذه مسألة مهمة على النساء على نساء المسلمين ان يتذكرن احوال الصحابييات وما هن فيه من ضيق العيش وان الواحدة ليس لها الا ثوب واحد تحيض وتطهر فيه وتصلي فيه -

[00:03:38](#)

فعلى نساء المسلمين اليوم ان يتذكرن هذه الحالة وان يتركن الاسراف وان يحاسبن انفسهن ركن الاسراف في الملابس لان لان الله سبحانه وتعالى نهى عن الاسراف والتبذير وقال جل وعلا ولا تبذر تبذيرا ان المبذرين - [00:04:05](#)

كانوا اخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا وقال جل وعلا وكلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين قال النبي صلى الله

عليه وسلم كل واشرب والبس من غير سرف - 00:04:28

ولا مخيلة فالواجب على نساء النساء المسلمات ان يتقين الله جل وعلا وان يتركنا الاسراف والتبذير في الملابس وان يقتصدن في الملابس وان لا يحصل منهن هذا التباهي وان المرأة تشتري الثوب باغلى الاثمان - 00:04:45

ثم تلبسه مرة واحدة ثم تطرحه وتشتري ثوبا اخر وهكذا. نعم بارك الله فيكم ونفع بما قلتم. اه فضيلة الشيخ عودا اه الى ما بدأنا به الحديث حول الحيض. متى تغتسل الحائض وجوبا - 00:05:12

تغتسل الحائض اذا انقطع عنها الدم تماما بان رقت بان رأت النقاء التام بنهاية هيظتها فاذا رأت النقاء التام فانها تغتسل وتصلي وتباح لزوجها كما قال جل وعلا اعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن - 00:05:30

يعني ينقطع الحيض فاذا تطهرنا يعني اغتسلنا تأتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين. وكان النساء يبعثن بالدرجة الى ام المؤمنين عائشة فيها الكدرة والصبرة فتقول لهن لا تعجلن يعني في الاغتسال - 00:05:56

حتى ترين القصة البيضاء يعني نهاية وكمال الطهر نعم. اه فضيلة الشيخ لو بينتم اه ووضحتم السنة في كيفية الاغتسال من الحيض وهل يغتسل او يختلف الغسل الجنابة لا يختلف آآ غسل الحيض عن - 00:06:17

غسل الجنابة في ان المرأة تستنجي اولا بان تغسل فرجها وتنظفه من الخارج ولو وضعت فيه شيئا من من القطن الذي فيه شيء من الطيب او من المسك او من الاظفار المعروفة بالطيب - 00:06:39

توضع في قطعة من في قطعة من القطن. نعم ثم تحشو بها المخرج من اجل تطيب الرائحة ثم تتوضأ وضوئها للصلاة ثم تغسل رأسها تفيض الماء على رأسها وتروييه ثلاث مرات - 00:07:00

ثم تفيض الماء على جسمها ثلاث مرات هذا هو الاكمل والافضل والواجب مرة واحدة وكذلك تنقض رأسها اذا كان مظهورا تنقضه في الحيض والنفاس واما في الجنابة فلا تنقض رأسها نعم - 00:07:21

اذا هذا هو الفرق بين برك الله فيكم هل لها ان تتطيب بعد الغسل لها ان تتطيب لزوجها وبداخل بيتها اما اذا ارادت الخروج وليس لها ان تتطيب. نعم اه المستحاضة فضيلة الشيخ هل لها ان تصلي بوضوء الصلاة التي قبلها - 00:07:42

يجب عليها تجديد الوضوء المستحاضة مثل آآ من به من به حدث دائم. حدثها دائم فلا بد ان تتوضأ ان تستنجي وان تتوضأ لكل صلاة. لقوله صلى الله عليه وسلم للمستحاضة - 00:08:04

وتوضئي لكل صلاة نعم معلوم فضيلة الشيخ ان الحائض لا يقربها زوجها كما بينتم قبل قليل كما هو معلوم اه لكن بالنسبة

للمستحاضة هل يجوز ذلك الزوج. الحائض لا يقربها زوجها بمعنى انه لا يجامعها في الفرج. نعم. واما الاستمتاع - 00:08:22

منها بما دون الجماع في الفرج فانه جائز قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر زوجته وهي حائض وتترز ثم يباشرها صلى الله عليه وسلم وقال اصنعوا كل شيء - 00:08:44

الا الجماع في الفرج واما المستحاضة فانها تعتبر طاهرة فيباح لزوجها ان يجامعها لانها تؤمر بالصلاة والصيام والعبادات لكن قال بعض الفقهاء يكره لزوجها ان يطأها وهي مستحاضة كراهية تنزيه - 00:08:58

والا والا فانه يباح له جماعها لانها تعتبر طاهرا. نعم هذا في ما لم يوقت بانه حياة طبعا بالنسبة للمصطحابة الكلام في المستحاضة اما الحائض فهذه عرفناها. نعم. برك الله فيكم. فضيلة الشيخ حكم تأخير قضاء رمضان او قضاء الصوم من رمضان - 00:09:22

الى ما بعد رمضان القادم من كان عليه قضاء من رمضان بان افطر لعذر من رجل او امرأة فانه يبادر بالقضاء بعد رمضان يبادر بالقضاء هذا هو الافضل الذي فيه براءة الذمة والمبادرة - 00:09:45

بابراءة الذمة واداء الواجب ويجوز له ان يؤخره الى ان لا يبقى على رمضان القادم الا قدر الايام التي عليه فاذا لم يبقى قبل رمضان الجديد الا قدر الايام التي عليه فانه يجب عليه القضاء - 00:10:05

ولا يجوز له التأخير الا اذا كان عذره مستمرا عذره عن الصيام مستمرا كالسفر والمرض ونحو ذلك فانه يؤخره الى ما بعد رمضان الجديد واذا زال عذره يقضي اما اذا اخر القضاء من غير عذر حتى دخل عليه رمضان الجديد - 00:10:23

فانه يجب عليه شيئان اولا القضاء ثانيا اطعام مسكين عن كل يوم كفارة عن التأخير من غير عذر. نعم بارك الله فيكم فضيلة الشيخ ونفع بكم وبما بينتم ايها الاخوة المستمعون الكرام آآ الى هنا نصل الى ختام هذه الحلقة - [00:10:49](#)

اه التي كان ضيفنا فيها فضيلة الشيخ الدكتور صالح ابو فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء شكر الله لفضيلته نبيا ووضح ونفع به اه والى ان نلقاتكم مستمعي الكرام في اللقاء المقبل باذن الله تعالى. استودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:11:11](#)